الجمهورية اللبنانية
رئاسة مجلس الوزراء

معايير وآلية تطبيق البطاقة التمويلية الإلكترونية

٦ آب ٢٠٢١

المحتويات

I. قائمة الإختصارات ٣
II. المقدّمة ٤
III. المستفيدون ٦
IV. تقديم الطلب ٨
V. طريقة الدفع ١٠
VI. حملة الإرشاد والتوعية ١٢
VII. المراقبة والإشراف والشكاوى..... ١٣
VIII. البنية التحتية ١٤
IX. المرفقات ١٥

I. قائمة الإختصارات

ESSN	شبكة الأمان الاجتماعي	Emergency Social Safety Net
NPTP	البرنامج الوطني لدعم الأسر الاكثر فقراً	National Poverty Targeting Program
ALL	لكل أفراد العائلة	All Family Member
HHH	رب الأسرة	Head of HouseHold
HH	على مستوى الأسرة الواحدة	HouseHold Level
IBAN	رقم الحساب المصرفي الدولي	International Bank Account Number
SDR	حقوق السحب الخاصة	Special Drawing Right
SC	لجنة إشراف ومراقبة	Supervisory Committee
WFP	برنامج الغذاء العالمي	World Food Program
GRM	إدارة الشكاوى	Grievance Redress Mechanism

II. المُقدّمة

إن دعم السلع على أهميّته وضرورته كحلّ مؤقت، هو غير عادل وغير مُنصف كونه لا يُميّز بين الطبقة الغنيّة وبين الفقراء وهُم أكثر حاجة، وهو يعود بالفائدة بشكل رئيسي على التُّجار، ويفتح المجال أمام تهريب السلع المدعومة وتخزينها وإحتكارها لبيعها لاحقاً بأسعار أعلى، كما يستفيد منه الأجنبي المُقيم بالقدر عينه الذي يستفيد منه المواطن، ما يقتضي عدم إعتماده لاسيما في الظروف الإقتصادية الراهنة. هذا من جهة،

ومن جهة اخرى، وبعد أن أعلن مصرف لبنان مؤخراً عن عجزه الإستمرار بسياسة الدعم التي بدأت منذ أيلول ٢٠١٩، أصبحت هذه العملية بعيدة المنال بصرف النظر عن عدم جدواها على النحو المبيّن آنفاً، الأمر الذي إنعكس سلباً على المواطنين لاسيما الفئة الأكثر حاجة منهم وقد أصبحوا أكثرية. خاصةً بعد أن وصل سعر صرف الدولار الأميركي إلى أسعار قياسية حتى قبل تشكيل حكومة الرئيس دياب ونيلها الثقة بحيث بلغ سعر صرف الدولار الأميركي مقابل الليرة اللبنانية إلى /١٦٠٠/ ل.ل. خلال شهر آب ٢٠١٩ (أي بزيادة قدرها ٦.٢%) وبلغ في شهر كانون الأول من العام ٢٠١٩ /٢١٢٥/ ل.ل. (أي بزيادة قدرها ٤١%) وعند نيل الحكومة الثقة في شباط من العام ٢٠٢٠ وصل سعر الصرف إلى /٢٣٢٠/ ل.ل. (أي بزيادة قدرها ٥٤%).

وعليه، وأمام هذا الواقع نشأت فكرة البطاقة التمويلية، وأقرّ مجلس النواب مشروع القانون المُحال من قبل الحكومة بهذا الخصوص فصدر القانون رقم ٢٣٠ تاريخ ٢٠٢١/٧/١٦ بإقرارها وفتح إعتماد إضافي إستثنائي لتمويلها. وبالتوازي كانت وزارة الإقتصاد والتجارة ووزارة الشؤون الاجتماعية، وبمساعدة من البنك الدولي، قد أعدّت خطّة للإنتقال من دعم المُنتجات والسلع إلى دعم الأُسر عبر تحويلات نقديّة من خلال برنامج البطاقة التمويلية موسعاً لشبكة الأمان الإجتماعي من خلال (ESSN) إضافة إلى البرنامج الوطني لدعم الأسر الاكثر فقراً (NPTP) الذي تتولى تنفيذه وزارة الشؤون الاجتماعية.

إن برنامج التعويضات النقديّة المتمثل بالبطاقة التمويلية سيساهم في ترشيد الدعم بالعُملات الأجنبيّة لجميع المواد الأساسية، وسيُمكن المُستهلكين من دفع ثمن المواد التي رُفع الدعم عنها بالأسعار الرائجة (بإستثناء الكهرباء وبعض الأدوية المُزمنة) ما سيؤدي إلى منع الإحتكار وضبط

التهريب، وخلق مُنافسة بين الشركات المستوردة، الأمر الذي يعود بالفائدة على المواطنين مع ما يترتب على ذلك من إنعكاسات إيجابية على الإقتصاد الوطني بشكل عام خاصةً وان الدِراسات قد أثبتت أن التحويلات النقدية غير المشروطة التي توفرها البطاقة التمويلية تزيد من القدرة المعيشية للأسر وإستهلاكها ورفاهها النفسي وأمنها الغذائي.

يستهدف البرنامج /٥٠٥٠٠٠/ عائلة لبنانية مُقيمة في لبنان شرط أن تتقدّم بطلب الحصول على إعانة التحويل النقدي الذي يبلغ /١٥/ د.أ. لكل فرد من أفراد الأسرة (حدّ أقصى ٦ افراد لكل أسرة) (قد تختلف هذه الأرقام حسب توافر التمويل وعدد الأسر المستفيدة من البرنامج) بالإضافة إلى تحويلات تكميلية نقدية بقيمة /٢٥/ د.أ. شهرياً بحدّ أدنى قدره /٤٠/ د.أ. لكل أسرة ومبلغ /١١/ د.أ. للأسرة التي تضم شخص يفوق عمره ٧٥ عاماً (شخص واحد في كل عائلة) وعلى ان لا يتجاوز المبلغ ما مقداره /١٢٦/ د.أ. ويتمّ دفع المبالغ مباشرةً إلى رب الأسرة عبر بطاقة الكترونية (Electronic card) أو على تطبيق محفظة على الهواتف الذكية (Wallet application on smart phone)، ويُمكن للأسرة أن تستخدم المبالغ النقدية المُحوّلة وغير المشروطة بحرّية لشراء أي نوع من أنواع السلع، سواء عن طريق الدفع أو السحب من خلال البطاقة الإلكترونية أو تطبيق المحفظة وبناءً على سعر السوق الموازية.

إن الدعم من خلال هذا البرنامج، شبيه بذلك الذي يوفره برنامجي ESSN وNPTP، وهو عبارة عن عملة الكترونية فورية بالدولار الأميركي **كأولوية** أو ما يعادلها بالعملة اللبنانية حسب سعر الصرف في السوق الموازية.

في المرحلة الأولى، ومن خلال نظام تكنولوجيا المعلومات ودون أي تدخّل بشري، سيتم إستبعاد عدد من مقدمي الطلبات من خلال إختبار الثراء بدلاً من تحديد الطبقة الأكثر حاجة وذلك لضمان الشفافية الكاملة والإبتعاد عن المُحاصصة في التوزيع.

هذا البرنامج سوف يُموّل من خلال مصادر عديدة، منها إعادة توجيه حوالي /٣٠٠/ مليون د.أ. من مشروع الطرقات والعمالة الممول من البنك الدولي، و/أو من ضمن حقوق السحب الخاصة (SDR) بلبنان التي يجيزها البنك الدولي للإنشاء والتعمير بحوالي /٨٦٠/ مليون د.أ. والمتوقع الحصول عليها في شهر أيلول ٢٠٢١ والتي سيُخصص جزءاً منها (٣٠٠ مليون دولار أميركي) لتمويل برنامج البطاقة بالإتفاق مع مصرف لبنان.

III. المستفيدون

أ- المُستفيدون:

يستهدف البرنامج جميع الأُسر غير المشمولة ببرنامجي ESSN وNPTP المقدمين عبر وزارة الشؤون الإجتماعية والتي تقدر بـ /٢٤٥,٠٠٠/ أسرة وتُضاف إليها /٥٠٥,٠٠٠/ أسرة جديدة ليُصبح العدد الإجمالي للأُسر المقيمة في لبنان والمستهدفة بشبكة الأمان /٧٥٠,٠٠٠/ أسرة شرط ألا تكون من فئة المستثنين من البطاقة التمويلية وفقاً لما يلي:

- كل أسرة مؤلفة من شخص أو أكثر (مع أو بدون رابطة دم) يعيشون في مسكن واحد.
- إمتلاك بطاقة تعريف الهوية كأولوية وإلا بيان إخراج قيد لكل فرد من أفراد الأسرة. (على أن يحصل جميع المستفيدين على بطاقة الهوية بمهلة أقصاها نهاية العام ٢٠٢١ الا اذا تعذر ذلك على وزارة الداخلية والبلديات)
- التسجيل بالبرنامج عبر المنصة.

ب- المُستثنون:

- جميع أفراد الأسرة اللبنانية المقيمين حالياً في لبنان لفترة تقل عن ستة أشهر متواصلة في العام باستثناء من هم دون سن ٢٣ عاماً.
- الأسرة التي يفوق دخلها السنوي الإجمالي مهما كان مصدره مبلغ /١٠,٠٠٠/ د.أ. أو ما يعادلها بحسب سعر الصرف في السوق الموازية.
- العائلة التي تفوق إجمالي ودائعها المصرفية مبلغ /١٠,٠٠٠/ د.أ. أو ما يعادلها بحسب سعر صرف الدولار المصرفي في السوق الموازية (يعني /٢٠٠/ مليون ليرة لبنانية على سعر صرف /٢٠,٠٠٠/ ليرة لبنانية على سبيل المثال تعادل وديعة مصرفية بقيمة تقريبية /٥٠,٠٠٠/ د.أ. بالدولار المصرفي).
- الأسرة التي تدفع بدل إيجار سنوي يزيد عن /٣٥٠٠/ د.أ. أو ما يعادلها بحسب سعر الصرف في السوق الموازية.

- الأسرة التي تملك سيارتين أو أكثر مسجلتين بعد العام ٢٠١٨ يعود تاريخ صنعها للعام ٢٠١٧ وما بعده.
- الأسرة التي تستعين بخدمات مدبرة منزل او أكثر.

مع الإشارة إلى أنه وبعد مراجعة السيد أمين عام مجلس النواب أشار بأنّ الصيغة الواجب إعتمادُها من القانون رقم ٢٠٢١/١٥٨ هي الصيغة التي صدر بها. وبعد مُراجعة مداولات ومناقشات الجلسة التي أُقرّ فيها القانون يتبيّن بوضوح أن مبلغ /١٠٠/ د.أ. يُضاف إلى مبلغ /٤٠٠/ د.أ. وفقاً لتعميم مصرف لبنان رقم ١٥٨ تاريخ ٢٠٢١/٦/٨. وفي جميع الأحوال، وطالما أن اللجنة المنصوص عنها في المادة الخامسة من القانون هي التي تُحدّد في نهاية المطاف معايير وآلية تطبيقه، فقد تقرر إعتبار المستفيدون من التعميم رقم ٢٠٢١/١٥٨ الذين يملكون حساب مصرفي قلّ من /١٠,٠٠٠/ د.أ. مستفيدين من صندوق البطاقة التمويليّة.

IV. تقديم الطلب

يتمّ التسجيل في البرنامج عبر تعبئة إستمارة خاصة الكترونياً أو حضورياً في المراكز المستحدثة، وذلك بعد تأمين المستندات الثبوتية التالية:

الرقم	حقل البيانات	ينطبق على	ملاحظات
١	رقم الهوية اللبنانية	All	إذا لم يكن لدى أي فرد من أفراد الأسرة بطاقة هوية، يجب على رب الأسرة الحصول على إخراج قيد عائلي وتقديم جميع بطاقات الهوية بحلول نهاية عام ٢٠٢١
٢	رقم جواز السفر اللبناني	All	إن وجد
٣	الإسم الأول	All	تستخدم هذه المعلومات لإعطاء كل فرد من أفراد الأسرة رقم تسجيل يتم استعماله في السجل الوطني
٤	الشهرة	All	
٥	إسم الأب الأول	All	
٦	إسم الأم الأول	All	
٧	شهرة الأم قبل الزواج	All	
٨	تاريخ الولادة	All	
٩	مكان الولادة	All	
١٠	الجنس	All	
١١	رقم السجل	HHH	
١٢	مكان السجل: مدينة/بلدة، قضاء، محافظة	HHH	
١٣	رقم الهاتف الخليوي	All	للتمكن من الاتصال بأفراد الأسرة بهدف تسهيل الحصول على إيضاحات أو معلومات إضافية
١٤	رقم هاتف المنزل	HH	
١٥	عنوان السكن	HH	يجب أن يكون عنوان سكن جميع أفراد الأسرة واحداً
١٦	الأجر/الدخل	18+	
١٧	إجمالي التحويلات/المبالغ الدولية الواردة من ١ تموز ٢٠٢٠ حتى ٣٠ حزيران ٢٠٢١	All	إلى المصارف أو مؤسسات تحويل الأموال الأخرى
١٨	الدخل من مصادر أخرى	All	عائدات الاستثمارات، الإيجار العائد من الممتلكات، إيصالات من المنظمات غير الحكومية/ الحكومية، أرباح وإيرادات أخرى
١٩	رقم التعريف الضريبي	18+	

٢٠	البطاقة الوظيفية	18+	موظفي القطاع العام/ السلك القضائي/السلك العسكري
٢١	الوضع الوظيفي	18+	لجميع أعضاء الأسرة: موظف/عاطل عن العمل/خارج الخدمة
٢٢	رقم التسجيل بصندوق الضمان الإجتماعي	18+	18+ أعضاء الأسرة
٢٣	قطاع العمل	18+	دوام جزئي أو دوام كامل: قطاع عام، قطاع خاص، مؤسسات مختلطة. إذا كان قطاع العمل عام، شبه عام: (الدرجة) موظفو القطاع العام /ممثل منتخب/قضاء/عسكري/شرطة/ شبه عام/قطاع عمل آخر
٢٤	رقم الحساب المصرفي (IBAN)	All	
٢٥	إجمالي الإيداع المصرفي بالدولار بتاريخ ٢٠٢١/٦/٣٠	All	
٢٦	إجمالي الإيداع المصرفي بالليرة اللبنانية بتاريخ ٢٠٢١/٦/٣٠	All	
٢٧	إجمالي الإيداعات المصرفية بالعملات الأجنبية الأخرى بتاريخ ٢٠٢١/٦/٣٠	All	ما يعادل قيمتها بالدولار الأميركي
٢٨	ملكية السيارات	All	رقم لوحة السيارة/تاريخ الصنع/قيمة جميع السيارات المملوكة
٢٩	الإستفادة من برنامج ESSN		نعم / كلا
٣٠	الإستفادة من برنامج NPTP		نعم / كلا
٣١	عدد العمال/العاملات المنزليات	HH	

ملاحظة: في حال ثَبُتَ تقديم المستفيد لمعلومات خاطئة أو مضللة يلتزم بردّ المبالغ التي تقاضاها مع ما يترتب على ذلك من تبعات ومسؤوليات قانونية بعد إحالته أمام المراجع القضائية المختصة.

٧. طريقة الدفع

ان كلفة برنامج البطاقة التمويلية هي ٥٥٦ مليون دولار أمريكي، ويهدف إلى تقديم تحويلات نقدية لـ /٥٠٥,٠٠٠/ أسرة لبنانية، وهذه التحويلات مُقسّمة على النحو التالي: /١٥/ د.أ. شهرياً لكل فرد من أفراد الأسرة (بحدّ اقصى ٦ أفراد لكل اسرة) إضافة إلى تحويلات تكميلية بقيمة /٢٥/ د.أ. شهرياً لكل أسرة (بحدّ أدنى قدره /٤٠/ د.أ. للاسرة) ويضاف اليها مبلغ ١١ د.أ. للأسرة التي تضم شخصاً يفوق عمره ٧٥ عاماً (شخص واحد في كل عائلة) وعلى أن لا يتجاوز المبلغ ما مقداره /١٢٦/ د.أ.

أما بالنسبة لطريقة الدفع فسوف يتم تحديدها بناءً للعروض التي ستُقدم بهذا الخصوص من بينها الخيارات التالية:

الخيار الاول: الدفع من خلال المصرف

- ✓ يتم بموجب هذه الطريقة تحويل مستحقات المُستفيدين من البرنامج نقداً وتُصرف من خلال أجهزة الصراف الآلي للمصرف (ATM).
- ✓ أما التحويلات التكميلية فتُدفع نقداً عبر أجهزة الصراف الآلي إضافة إلى تحويل مكون الغذاء من خلال قسيمة إلكترونية مسبقة الدفع (بطاقة إلكترونية) يمكن إستخدامها عبر شبكة موسّعة من المؤسسات التجارية (الغذائية) المُتعاقد معها من قبل برنامج الأغذية العالمي وعددها ٥٢٠ متجراً.
- ✓ أن هذه الطريقة تتطلب تنازل المصرف عن الشروط الخاصة بالتحري عن المستفيدين وفقاً للمعايير الدولية.

الخيار الثاني: الدفع من خلال وكلاء تحويل الأموال أو ليبان بوست

- ✓ يتم بموجب هذه الطريقة تحويل مستحقات المُستفيدين من البرنامج نقداً وتُصرف من خلال شبكة من وكلاء تحويل الأموال المحليون تضم ما بين ٥٠٠ و ١٢٠٠ مكتباً.
- ✓ أما التحويلات التكميلية فتُدفع نقداً عبر وكلاء تحويل الأموال المحليون إضافة إلى تحويل مكون الغذاء من خلال قسيمة إلكترونية مسبقة الدفع (بطاقة إلكترونية) يمكن

إستخدامها عبر شبكة موسّعة من المؤسسات التجارية (الغذائية) المُتعاقد معها من قبل برنامج الأغذية العالمي وعددها ٥٢٠ متجراً.

- ✓ ان هذه الطريقة تتطلب تعاقد برنامج الأغذية العالمي مع مكاتب تحويل الاموال المحلية.

الخيار الثالث: الدفع من خلال ويسترن يونيون

- ✓ يتم بمُوجب هذه الطريقة تحويل مستحقات المُستفيدين من البرنامج نقداً وتُصرف من خلال خدمة ويسترن يونيون التي تضم أكثر من ٢٠٠٠ مكتب تحويل أموال.
- ✓ يعتمد هذا الخيار على إتفاقية دولية طويلة المدى مُبرمة مسبقاً ما بين خدمة ويسترن يونيون لتحويل الأموال وبرنامج الأغذية العالمي.
- ✓ أن هذا الخيار يتطلب تنازل وسترن يونيون عن رسوم تم فرضها من قبل وكلاء تحويل الأموال المحليون في عام ٢٠٢٠ قيمتها ٢ بالمائة من إجمالي مبلغ التحويل.

ملاحظة: لمزيد من الإيضاحات حول خيارات الدفع المعروضة أعلاه يُرجى الإطلاع على الجداول المرفقة ربطاً.

VI. حملة الإرشاد والتوعية

تمّ وضع وتطوير استراتيجية تواصل يتمّ تنفيذها على مراحل عدّة وضمن مهل زمنية مُحدّدة وفقاً للآتي:

- المرحلة الأولى:

١- إنشاء منصة "معك" وتهدف إلى الترويج للبطاقة وإطلاقها من قبل السيّد رئيس مجلس الوزراء.

٢- وضع إعلان مُتلفز لتسهيل عملية التواصل ونشر مفهوم البطاقة (فئات المُستفيدين، المبالغ المستفاد منها وكيفية صرفها، مكان وطريقة التسجيل).

٣- إطلاق حملات توعية عبر محطات البثّ الإعلامي المرئي والمسموع وعبر مواقع التواصل الإجتماعي كافة (Facebook/Twitter/Instagram/Platform/Government websites).

٤- إنشاء وحدة تواصل ترتبط بلجنة الإشراف (المذكورة في الفقرة /٦/) وتضمّ متحدث بإسم المبادرة ومنسّق أو أكثر إضافةً إلى مسؤول عن مواقع التواصل وصحفي ومحرّر إعلانات باللغتين العربية والإنكليزية.

- المرحلة الثانية:

تبدأ بعد مرور أسبوع من إنتهاء المرحلة الأولى حيث سيتمّ إطلاق المُبادرة في كل مُحافظة وفقاً لإستراتيجية تواصل خاصّة بها والتي سيتمّ التحضير لها من خلال حملة على مواقع التواصل الإجتماعي وتشمل جميع المُحافظات، ويتم بنهايتها الإعلان عن عدد المسجلين في كل مُحافظة وعدد البطاقات التي تمّ توزيعها.

VII. المراقبة والإشراف والشكاوى

تنبثق عن اللجنة المُشكّلة بموجب المادة الخامسة من قانون البطاقة التمويلية (رقم ٢٣٠ تاريخ ٢٠٢١/٧/١٦) لجنة (Supervisory Committee – SC) برئاسة مُمثّل عن رئاسة مجلس الوزراء وعضوية مُمثّلين عن كلّ من وزارة الشؤون الاجتماعية، وزارة المالية، وزارة الإقتصاد والتجارة وزارة الداخلية والبلديات وممثلين عن الإدارات والهيئات والجهات الدولية المعنية وتتولى مهمة الإشراف والرقابة على تنفيذ البرنامج.

كما تتلقى اللجنة الشكاوى عبر خط ساخن (يتمّ تحديده بالتزامن مع إطلاق المنصّة) بالإضافة إلى رقم WhatsApp يتاح للجميع (مكالمات و/أو رسائل) وتقوم بإدارتها ومتابعتها ومعالجتها مع الجهات المعنية.

تخضع جميع العمليات المرتبطة بالبرنامج للتدقيق الخارجي من قبل شركات متخصصة بما يؤمن الشفافية وحُسن سير تنفيذ البرنامج وتقييم أدائه. وفي حال عدم تأمين المصاريف اللازمة لتغطية مصاريف التدقيق من قبل المساعدات الدولية يُصار إلى إجراء المقتضى القانوني لتأمين نقل الاعتمادات الضرورية إلى موازنة رئاسة مجلس الوزراء.

VIII. البنية التحتية

يُكلف التفتيش المركزي إنشاء قاعدة بيانات وبرامج متخصصة في ضوء الأنظمة والموارد المُتوفرة لديه. وفور تشغيل النظام، تُنشأ برامج مشابهة في وزارة الشؤون الاجتماعية، التي هي المُتلّقي الطبيعي لقاعدة البيانات، وتُحفظ هذه القاعدة وتُصب بالصورة النهائية في رئاسة مجلس الوزراء ـ وحدة البرنامج الوطني لدعم الأسر الأكثر فقراً.

يعمل التفتيش المركزي على وضع منصّة التسجيل الالكتروني ومعايير الاستبعاد وإطلاقه تحت إشراف لجنة الإشراف والرقابة المنصوص عنها في الفقرة السابقة.

بمجرد إستكمال التسجيل، يعمل برنامج الاستبعاد بطريقة آلية ودون أي تدخّل بشري، ويطال جميع الذين لا يستوفون شروط الإستفادة.

بعد وضع اللمسات الأخيرة في ضوء النتائج النهائية (عدد وحجم الأسر، الأموال المُتاحة.....) تُحدد الكترونياً المبالغ التي يتعين دفعها للأسرة الواحدة.

ملاحظة: تخضع هذه الآلية عند الإقتضاء للمراجعة أو التعديل من قبل اللجنة المُشكّلة بموجب المادة الخامسة من القانون وذلك استناداً إلى تقييم دوري ومُستمرّ.

IX. المرفقات

١- تصور بياني حول الخطوات المتبعة.

٢- القانون رقم ٢٣٠ تاريخ ٢٠٢١/٧/١٦ (البطاقة التمويلية الإلكترونية وفتح إعتماد إضافي إستثنائي لتمويلها).

المرفق رقم (١)

الخطوات المتبعة

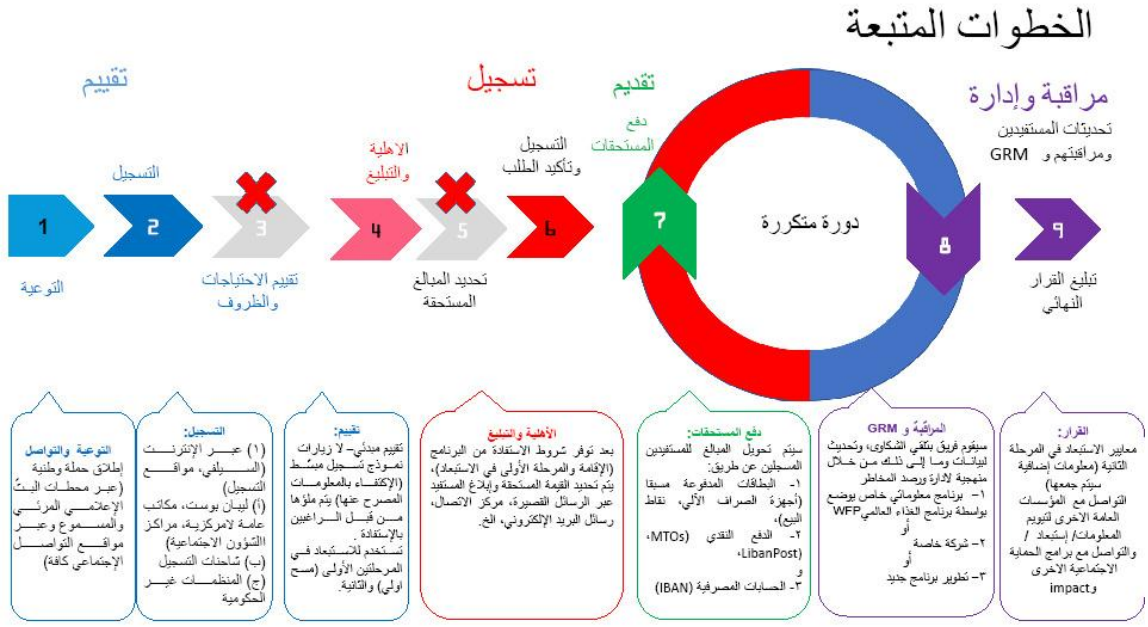

مصادقة سيلفي عبر تطبيق على الهاتف

تقوم المصادقة المستندة إلى القياسات الحيوية ، بإنشاء المعرفات الرقمية للمستخدمين تلقائياً عن طريق إلتقاط صورة سيلفي . تكنولوجيا خريطة الوجه ثلاثية الأبعاد المتقدمة تصادق على المستخدمين بسرعة وأمان وتفتح لهم هوياتهم الرقمية.

الخطوة ١: اكتساب

إلتقاط صورة لبطاقة تعريف رسمية(رخصة قيادة أو جواز سفر أو بطاقة هوية) عبر الهاتف الخليوي وخريطة وجه ثلاثية الأبعاد

الخطوة ٢: مقارنة

عند التسجيل ، تتم مقارنة صورة سيلفي عالية الدقة تلقائيا بالصورة على بطاقة التعرفة لتحديد الهوية الرقمية للمستخدم بشكل موثوق

الخطوة ٣: المصادقة

عندما تكون هناك حاجة إلى مصادقة المستخدم في المستقبل، يلتقط التطبيق خريطة وجه ثلاثية الأبعاد جديدة ويقارنها بخريطة الوجه الأصلية لتحرير رمز الهوية الرقمية للمستخدم

المرفق رقم (٢)

قانون رقم ٣٣٠

البطاقة التمويلية الإلكترونية وفتح اعتماد إضافي استثنائي لتمويلها

أقر مجلس النواب،
وينشر رئيس الجمهورية القانون التالي نصه:

المادة الاولى:
يجاز للحكومة ان تصدر بطاقة تمويلية الكترونية، لمدة سنة كاملة.

المادة الثانية:
يفتح اعتماد إضافي استثنائي بقيمة /٥٥٦/ مليون د.أ. أي ما يعادل ٨٣٧.٨٩٢.٠٠٠.٠٠٠ ل.ل **(فقط ثمانماية وسبع وثلاثون ملياراً وثمانماية واثنان وتسعون مليون ليرة لبنانية)** في الموازنة العامة لعام ٢٠٢١ قبل تصديقها، ويدوّن فيها وفقاً لما تنص عليه المادة /١٢/ من قانون المحاسبة العمومية وفقاً للتسيب التالي:

قسم النفقات

الجزء ١	الجزء الأول
الباب ٣	رئاسة مجلس الوزراء
الفصل الأول	رئاسة مجلس الوزراء
الوظيفة ١٠٩١	حماية اجتماعية غير مصنفة
البند ١٤	التحويلات
الفقرة ٢	المساهمات لغير القطاع العام
البند ٢	عطاءات الى جهات خاصة /٨٣٧.٨٩٢.٠٠٠.٠٠٠/ ل.ل

(فقط ثمانماية وسبع وثلاثون ملياراً وثمانماية واثنان وتسعون مليون ليرة لبنانية)

١

يخصص لتغطية النفقات التي سترتبها البطاقة التمويلية.

المادة الثالثة:
يغطى الاعتماد المفتوح بموجب المادة الثانية من هذا القانون بزيادة تقدير واردات موازنة العام ٢٠٢١ الإستثنائية وفقا لما يلي:

قسم الواردات:

الجزء ٢	الواردات الإستثنائية	
الباب ٥	القروض المعقودة من الدولة لصالح الخزينة	
الفصل ٥٦	القروض الداخلية	
البند ٥٦١	سندات خزينة داخلية	
الفقرة ٥٦١٠١	القروض الداخلية	٨٣٧.٨٩٢.٠٠٠.٠٠٠ / ل.ل /

(فقط ثمانمائة وسبع وثلاثون ملياراً وثمانمائة واثنان وتسعون مليون ليرة لبنانية)

المادة الرابعة:
تخفض من قيمة الاعتماد المنصوص عليه في المادة الثالثة من هذا القانون لا سيما القروض الداخلية موضوعه، وكافة قيم القروض والهبات التي تتم الإستفادة منها خلال مدة سريان هذا القانون والتي تعقد لهذه الغاية.

المادة الخامسة:
تستفيد الأسر اللبنانية المقيمة والمحتاجة من هذه البطاقة والتي لا تستفيد من أي برامج أخرى مشابهة وفقاً لطلب يُقدم على منصة يُعمل بها لهذه الغاية وفقاً لمعايير وآلية تطبيق توضع بقرار مشترك من قبل لجنة برئاسة رئيس مجلس الوزراء ووزراء المالية والشؤون الاجتماعية والاقتصاد والتجارة بالتشاور مع الجهات الدولية المعنية، خلال مهلة خمسة عشر يوماً من تاريخ سريان هذا القانون.

المادة السادسة:
تعتبر السرية المصرفية مرفوعة حكماً عن كل مقدم طلب للاستفادة من البطاقة التمويلية لكافة العملاء لدى المصارف والذين لديهم حسابات دائنة وتتوافر فيهم شروط الاستفادة منها، على أن تسدد المصارف المبلغ المحدد في هذه البطاقة شهرياً ونقداً.

تُنشأ لهذه الغاية مركزية معلومات لدى المصرف المركزي للتأكّد من وجود حسابات دائنة للمستفيدين.

المادة السابعة:

إنّ هذا القانون يتعلّق بالإنتظام العام الإجتماعي وينصّ على تدابير استثنائيّة ومؤقتة تبقى سارية ويُعمل بها لمدة سنة اعتباراً من تاريخ نشر هذا القانون في الجريدة الرسميّة، ويُطبّق بالأفضليّة عند مخالفة أيّ من بنوده أو تعارضها مع أيّ نصوص تشريعيّة أخرى.

المادة الثامنة:

يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

صدر عن رئيس الجمهورية
رئيس مجلس الوزراء
الامضاء : حسان دياب

بعبدا في ١٦ تموز ٢٠٢١
الامضاء : ميشال عون

رئيس مجلس الوزراء
الامضاء : حسان دياب

أنطوان شقير

الأسباب الموجبة

كما عدلتها الهيئة العامة لمجلس النواب

أدت الأزمة الاقتصادية والاجتماعية التي يمر بها لبنان، والتي زادت حدتها نتيجة تفشي فيروس كورونا، الى انعكاسات خطيرة تمثلت بإغلاق العديد من الشركات الخاصة وتراجع في الحركة التجارية، وارتفاع في نسبة البطالة، واختلال كبير في رواتب ومداخيل اللبنانيين من جهة وأسعار المواد الغذائية والاستهلاكية من جهة ثانية.

لذلك، فإن الحكومة ترى ضرورة قصوى لدعم القدرة الشرائية للشرائح الاجتماعية التي سوف تستفيد من البطاقة التمويلية الإلكترونية بما يوازي ما خسرته مقابل رفع الدعم وفق برنامج ترشيد له تعتمده الحكومة والوزراء المعنيين.

وبما ان هذا الخيار يتطلب رسم سياسة متكاملة ركيزتها إصدار بطاقات تمويلية للأسر الأكثر حاجة تعويضاً للخسارة التي مُنيت بها القدرة الشرائية للمواطنين،

فإن الحكومة تقترح إصدار بطاقة تمويلية الكترونية لمدة سنة واحدة، بقيمة /٥٥٦/ مليون د.أ.

علماً أن من شأن إقرار البطاقة التمويلية الإلكترونية أن يوسع قاعدة العائلات المستفيدة لتصبح ما يقارب / ٥٠٠ / ألف عائلة، تستفيد من مبلغ حدّه الأقصى /١٢٦/ د.أ شهريا و لمدة سنة واحدة، ويضاف هذا المشروع الى المشاريع التي تستفيد منها الأسر الأكثر فقراً وذلك على النحو المشروح في الورقة المُحالة من رئاسة مجلس الوزراء، والتي تفيد: «**بتعهّد الحكومة تنفيذ برنامج الدعم المرفق ربطاً والمُسند إلى إقرار اللجان النيابية المشتركة لمعدّل البطاقة التمويلية بمبلغ قيمته الوسطية /٩٣،٣/ دولار أميركي وحدّه الأقصى /١٢٦/ دولار أميركي. مع الإشارة إلى أنه وفي حال تمّ تعديل قيمة البطاقة من قبل الهيئة العامة لمجلس النواب فإن هذا الأمر سينعكس بطبيعة الحال على نِسَب الترشيد في البرنامج المرفق**».

وعلماً أنه بغياب إقرار مشروع قانون موازنة العام ٢٠٢١، وعملاً بالمادة ١٢ من قانون المحاسبة العمومية، يجوز فتح اعتمادات استثنائية في الموازنة العامة قبل تصديقها،

لذلك، أعدّ مشروع القانون المعجل المرفق الرامي إلى إقرار البطاقة التمويلية الإلكترونية وفتح إعتماد إضافي إستثنائي لتمويلها، لإحالته الى المجلس النيابي الكريم بغية إقراره.

٤